

كيف تختار شريك الحياة؟

نصيحة لمن يقبلون على مرحلة الزواج

يجب علينا أن نضع أربعة أهداف أمامنا ليكون زواجنا كاملاً وهذه الأهداف الأربعة هي: النسل، والإمتاع النفسى والجسدى، وبلوغ الكمال الإنسانى، والتعاون على بناء الحياة هذه الأهداف الأربعة قد نصل إليها جميعها وقد نحرم بعضها إما بشيء خارج عن إرادة الزوجين كالنسل وذلك أن العقم يعود غالباً إلى أسباب خلقية (بكسر الخاء وتسكين اللام) كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلُ مِنْ نِسَاءِ عَقِيمًا﴾ [سورة الشورى - الآية ٥٠]، وقد يعود التقصير فى بلوغ الأهداف السابقة إلى أسباب من فعلنا كسوء الاختيار والانحراف الخلقى والجهل بطبيعة الحياة الزوجية.. الخ.

أول ما يجب على كل من الرجل والمرأة معرفته هو مناط الاختيار. أعنى ما الصفات التى يجب أن تتحلى بها المرأة حتى يرغب الرجل فى الزواج بها؟ وما الصفات التى يجب أن يتحلى بها الرجل حتى ترغب المرأة فى الزواج؟ وفيما يلى بعض صفات هى مناط الاختيار عند الناس

جميعاً سنورد بحول الله كل صفة مبيّنين القيمة الحقيقية لها وأثرها في الحياة الزوجية.

الأصل أو المعدن أو الأرومة:

لو نظرت إلى مجموعة مختارة من جميع أجناس الأرض وأشكالها لوجدت أنهم يختلفون في مظهرهم وخلقتهم اختلافاً بيناً فهناك الطويل والقصير والألوان على اختلاف درجاتها من الأسود والأبيض والأصفر.. وهناك اختلاف الأشكال والملاحم والقسمات.. بل ليس هناك إنسان في الأرض يشبه إنساناً آخر من كل وجه بل لا بد أن يكون هناك اختلاف ما، ولذلك لا تشبه بصمة أصبع بصمة أخرى أبداً. وهذا الاختلاف الظاهري الشكلي يبدو تافهاً جداً وقليلاً جداً إذا قارناه بالاختلاف النفسي والخلقي فنفس الناس وصفاتهم الداخلية الخلقية تختلف اختلافاً عظيماً جداً.

وأصدق وصف لاختلاف الناس هو قول الرسول ﷺ: [الناس معادن كمعادن الذهب والفضة وخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا]، وفي الحديث فوائد عظيمة جداً أهمها: أن كرم الأصل في الجاهلية يساعد على التحلى الكامل بأخلاق الإسلام والقيام بتعاليمه. فالإنسان (خامة) منها النوع الجيد جداً الذى يتشكل بسهولة ومن الناس خامات رديئة كالفضة المغشوشة أو المعدن المخلوط الذى لا يصلح مهما حاولت صناعته.

وهناك فارق عظيم بين كرم الأصل، ونقاوته وشهرة العائلة والقبيلة فقد يشتهر غير الكرام وإنما المقصود المعدن البشرى. والحق إن معرفة معادن الناس شيء عسير جدا ولا يفهمه إلا صيرفى ماهر، وهذا لا يستطيعه كل الناس ولكن الضابط فى هذا هو اشتهاى الناس بأخلاق معينة وصفات معروفة، قد تكون هذه الشهرة مبنية على معرفة حقيقية وحوادث ووقائع تفيد العلم اليقنى، وقد تكون مبنية على دعايات وإشاعات كاذبة. فالناس يقولون هؤلاء القوم كرماء شجعان، وأولئك بخلاء جبناء، وهؤلاء القوم تغلبهم نساؤهم، وأولئك يهينون زوجاتهم، وهؤلاء القوم نساؤهم عفيفات محصنات وأولئك نساؤهم مستهترات خليعات وهكذا.

المهم أن أخلاق الشعوب والقبائل والفصائل مختلفة متباينة ولذلك وجب علينا النظر فى أصول الناس قبل الإقدام على الزواج. وهذه القاعدة بالطبع قاعدة أغلبية وليست قاعدة كلية حتمية فقد يوجد الشجاع من القوم الجبناء، وقد توجد العفيفة المحصنة فى القوم الذين لا يأبهون لميل نساؤهم وانحراف رجالهم وعلى كل حال فالنظر فى الأصول أمر دقيق جليل، ولا يجوز أن نأخذها على وجه العصبية والجاهلية وإنما يجب أن نأخذها على الأمر بحسن الاختيار، فبعض الشعوب وبعض القبائل يرفعون أنفسهم ويتعصبون لها على وجه التعصب والجهل والجاهلية ويمنعون أنفسهم ونساءهم من زواج الآخرين على زعم أنهم

خير منهم وقد يكون عند الآخرين من الصفات النفسية والخلقية الطيبة ما ليس عند أولئك.

فنظرنا نحو الأصل يجب أن يكون هو النظر نحو (الخامة) والمعدن: الخامة التي تتوافر فيها الصفات الإنسانية الطيبة. باختصار يجب أن يبحث الرجل عن المرأة (الإنسان) ويجب أن تبحث المرأة عن الرجل (الإنسان). انظر عندما خطب أبو طلحة وهو مشرك كافر امرأة من المسلمين هي أم سليم قالت له: (يا أبا طلحة والله ما مثلك يرد ولكنك امرؤ كافر وأنا امرأة مسلمة ولا تحل لي فإن تسلم فهو مهرى!!). فقول هذه المرأة الفقيهة: (والله ما مثلك يرد) معناه أن الرجل فيه الصفات الإنسانية التي تطمح المرأة في وجودها في الرجل ولكن منعها من الموافقة كفره. باختصار ليكون بحثنا أولاً عن الإنسان.

الدين:

الدين هو المنهاج الرباني الذي أنزل ليجعل من الإنسان إنساناً كاملاً في صفاته وأخلاقه وليجعل معاملته وتصرفاته في هذه الدنيا على أكمل الوجوه التي تحقق العدل والسعادة، وهذا الدين إذا التقى مع المعدن الإنساني الطيب ووافق القبول صنع الأعاجيب ولكنه إذا صادف المعدن الهش المغشوش صنع في صاحبه بالقدر الذي يحتمله ويطبقه إذا توفر القبول أيضاً.

والتدين الحقيقي شيء خفى لأن حقيقة الدين تتعلق بالقلوب أعظم مما تعلق بالظواهر؛ دلالات وعلامات على الدين ولكنها ليست دلالات ظنية فليس كل من أعفى لحيته، وقص شاربه، ووقف في صفوف الصلاة مع المسلمين كمن متدينا مؤمناً بل هذه ظواهر قد تدل على هذا وقد يكون هذا نوعاً من النفاق والمجارة والاعتیاد لا يغنى قليلاً أو كثيراً في حقيقة الدين.

وكذلك بالنسبة للمرأة أيضاً فمع أن الحجاب فريضة إسلامية وظاهره يدل على الصلاح والدين والفقهاء إلا إنه ليس دليلاً قطعياً على ذلك ولكنه ظاهر فقط قد يكون نوعاً من النفاق والمجارة والعادة أيضاً. والذي نعنيه هنا في اختيار الزوج الصالح والزوجة الصالحة البحث عن الدين الحقيقي، أو كما قلنا أننا الدين الحقيقي لا يعمل على وجه القطع ولكن بغلبة الظن، وأداء الشعائر والحفاظ عليها قرائن ظاهرية إذا ضمننا بعضها إلى بعض فقد نحصل على نتيجة حقيقية. وهذا أقوله حتى لا يتعثر بعض الشباب بالقشرة الخارجية لبعض الفتيات، ولا تتعثر أيضاً بعض الفتيات الطيبات الصالحات بالقشور الخارجية لبعض الرجال.

ولذلك كان سؤال عمر بن الخطاب عن الرجال هو التعامل بالدينار والدرهم. فقد سأل رجلاً فقال: هل تعرف فلاناً؟ قال: نعم. قال: هل عاملته بالدينار والدرهم؟ قال: لا. قال: إن لا تعرفه. فمعرفة الدين

الحقيقى لا يكون إلا بالمواقف والتعامل ومن أخرج المواقف التى تظهر الرجال المعاملة بالدينار والدرهم لأن النفوس مجبولة على حب المال فإذا تغلب الدين ومراقبة الله على النفس فى هذه القضية دل هذا على وجود الدين. ولذلك يجب علينا فى البحث عن الزواج أن نبحث عن حقيقة الدين وأن نأخذ من مجموع التصرفات والمعاملات مرشداً إلى معرفة دين الرجل والمرأة.

الحب

يلقى كثير من راغبي الزواج أهمية بالغة على وجود الحب قبل الزواج. ويجعله بعضهم شرطاً أساسياً للزواج الناجح ويصمون الزواج الذى يعقد قبل الحب، بالفشل. وهذا الكلام يصدر عن هوى أو عن جهل بحقائق الزواج، وطبيعة الحياة بين الرجل والمرأة.

يختلف مفهوم الناس لكلمة الحب اختلافاً كبيراً فبينما تصدق هذه الكلمة على ميل القلب الفطرى والغريزى والمكتسب نحو شيء ما كحب الأبناء لآبائهم والعكس وميل الرجل الغريزى نحو المرأة والعكس، وكذلك على ميل الإنسان لبعض المفضلات من المطاعم والملبوسات والمرئيات. أقول بينما تطلق اللفظة فى اللغة على ميل القلب وراحته إلى شيء ما فإن هذه اللفظة تستعمل خطأ على الممارسات (الجنسية) خاصة بين الرجل والمرأة وخاصة فى مجال العلاقات الآثمة وهذا منتهى الإفساد

لهذه الكلمة الطيبة و لتبديل معناها ، فالاسم الصحيح للعلاقات الآثمة هو الزنا والبغاء. ووضع الكلمات الطاهرة الطيبة على المعانى الفاسدة يفسد اللغة والذوق وكذلك يهدم الدين والأخلاق ولذلك فإننا نرى أنه لا يجوز استعمال هذه اللفظة (الحب) إلا فى معناها الصحيح.

والذين يسعون قبل إتمام العقد الشرعى ، والخطبة الشرعية إلى الحصول على الحب بمعناه الفاسد إنما يكتبون بأيديهم فساد حياتهم الزوجية ويهدمون أهم عامل من عوامل الحب الحقيقى بين الزوجين وهو الوفاء والإخلاص ، ولا يتصور وجود الوفاء والإخلاص إلا بالطهارة والاستقامة الخلقية قبل الزواج وبعده.

بخلاف ذلك فالمرأة تسعد وتحب أن تكون مأخوذة ومحبوبة والرجل يجد سعادة فائقة إذا كان عند زوجته هو الرجل الوحيد فى الدنيا ، وأنه لا رجل غيره.. وما زال ولن يزال الرجل يتألم وتجرح كبرياؤه لو مدحت امرأته رجلا غيره أو حتى استظرفت غيره أو استحسنت منه شيئا.. والمعرفة الواسعة للرجل بالمرأة التى يريد الزواج بها وكذلك معرفة الفتاة معرفة كاملة أو شبه كاملة بالرجل الذى تريد الزواج به يفقد الزواج أحلى قضية فيه وهو هذا الاضطراب والخوف اللذيد من ملاقة المجهول فبالرغم من أن الإسلام أوجب على الرجل النظر إلى المرأة قبل الزواج وجعل رضا المرأة شرطا فى صحة العقد فإن النظر والرضا لا يعنى أكثر من الاطمئنان إلى (الشكل) المطلوب، ويبقى الموضوع

شيئا آخر تماما ، والذين يريدون معرفة المرأة معرفة تامة قبل الزواج إنما يفرغون الزواج من معناه الحقيقي.

وباختصار يجب أن نفهم الحب بمعناه الحقيقي لغة وشرعا ، ويجب أن نبني البيوت على الحقائق لا على الأوهام والأمانى التى يمنى كل من الراغبين فى الزواج بها أحدهم الآخر. ولا بأس بتاتا أن يميل قلب رجل إلى امرأة يسمع عن صفاتها وأخلاقها وشمائلها وكذلك لا تعجب إذا أحببت امرأة رجلا شاهدت وعلمت من صفاته وشمائله ما يدعوها إلى الزواج منه. ولكن لا يجوز بتاتا- إذا أردنا زوجا سليما صحيحا- أن تكون هناك ثمة علاقة بين رجل وامرأة يريدان الزواج أكثر من معرفة الصفات الحقيقية التى سيبنى عليها الزواج ، والعلاقات الآتمة التى تسبق الزواج ستكون حتما هى العامل الأول فى هدم السعادة الزوجية.

ويحسن هنا أن نشير إلى أن عقد الزواج الشرعى وإن كان يبيح للرجل الاستمتاع الكامل بزوجته فإنه لا يحسن هذا قبل إعلان (الدخول) الشرعى لما يترتب على هذا الإعلان من حقوق شرعية لكل من الرجل والمرأة سيأتى تفصيلها فى مكانها من هذا البحث إن شاء الله تعالى.

والحب الكامل بين رجل وامرأة لا يمكن تصوره إلا بعد الزواج حيث نتاح الفرصة للمنافع المتبادلة ولترجمة الإخلاص والوفاء والتفانى فى خدمة الغير إلى واقع فعلى. وأما قبل الزواج فإن الحب غالبا لا يكون

إلا مجرد الميل الغريزي بين الرجل والمرأة، وقد يزيد من إشعال هذا الحب تلك الأمنى الجميلة والأحلام المعسولة التى يطر بها القادمان على الزواج أحدهما الآخر فأحلام اليقظة وبناء الآمال العريضة وإظهار التفانى والإخلاص الذى يقدمه كل من الرجل للمرأة والمرأة للرجل قبل الزواج تشعل الحب وتؤكد ميل القلب ولكن حرارة الحياة وجديتها ورتابة الحياة الزوجية وطول الألفة والعشرة تهدم هذه الآمال والأحلام إذا لم يكن عند الزوجين المفهوم الصحيح لمعنى الحياة الزوجية، ولذلك يفاجأ كثير من الأزواج بالواقع المر بعد دخول الحياة الزوجية ويرون تبديلاً عظيماً فى أخلاق شريكة الحياة وقد يسأل كل منهما نفسه: هل هذا حقاً هو الإنسان الذى عرفته قبل الزواج؟! وذلك أنهم بنوا حياتهم على الأحلام والأمنى لا على الواقع، ولذلك فالتعويل على هذه الأحلام هو من الغباء.

والمجتمع المختلط قد يسر لكل من الرجل والمرأة التعرف والتقلب والصحة والزمانة، ويسر أيضاً الخلوة الفاحشة، ولقد كانت ضريبة هذا هو النفور من الزواج وهدم الحياة الزوجية الحقيقية. فى الإحصائيات التى أخذت على طلاب بعض الجامعات ثبت أن أكثر من ٩٠ بالمائة منهم لا يفكرون بتاتا فى زواج زميلة له فى الجامعة وذلك أن الاختلاط الكامل بين الطلاب أفقد المرأة أخص صفاتها وأحظاها عند الرجل وهو شعور الرجل أنه قد فاز بشيء عزيز مكنون. ومهما قيل عن هذا الشعور بأنه بدائى أو

أنه شعور بالامتلاك والمرأة ليست سلعة و.. و.. إلخ. فإن الحقيقة أن الرجل بفطرته ما زال يشترط في المرأة أن تكون خالصة له من دون الناس.

المال والغنى

من الصفات التي لا غنى عنها مطلقا، ولا اختلاف عليها بين الناس هو اشتراط الغنى في المتقدم للزواج، وأقل الغنى هو الكفاف والقيام بواجبات الزوجية. وقد فسر العلماء حديث الرسول: [يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج..]. إن المقصود بالباءة هو نفقات الزواج وإمكان إعاشة الرجل للمرأة. والإسلام يشترط في صحة عقد النكاح استمرار قدرة الرجل على الإنفاق. ولكن الناس ينظرون في الرجل الآن إلى كثرة المال لا مجرد الكفاف والغنى عن الناس وذلك بعد تعاضم الحياة المادية، وانفتاح الأساليب المذهلة للاستمتاع بالحياة واقتناء الزينة التي لا تقف عند حد في أثمانها أو أشكالها.. ولا شك أن كل فتاة تريد السعادة الحقيقية يجب أن تعلم من أين اكتسب المتقدم للزواج بها ماله. فالرجل الشريف العفيف نظيف اليد هو أولى الناس بأن يؤسس بيتا قائما على الاستقرار والسعادة، وأصحاب الدخول والأموال القذرة يتعاملون مع زوجاتهم بنفس تعاملهم مع الدينار والدرهم ويقدرونهم بقدر منافعهم المادية فقط. باختصار تصبح المرأة عندهم كالسلعة تماما. تفقد قيمتها بالقدم (وبروز الموديل الجديد) وبنضوب

المنافع المادية وقد كان من علامات الشرف (علو المكانة والمنزلة) فى الجاهلية القديمة الكسب وذلك أن المتكسب المكافح العامل لا يقارن مطلقا بالعاجز الكسول العالة على غيره. ولذلك كان من أقسى أنواع الذم فى الجاهلية هذا السب:

دع المكارم لا ترحل لبغيتهـا واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسى
أى المطعوم المكسـو. وقد أتلقت الحياة الحاضرة قيمة الإنسان الحقيقية وذلك بالتوظيف الحكومى. فالوظائف الحكومية الهرمية والتى يراعى فيها كثيرا الغش والنفاق والمحسوبية، رفعت أناسا يستحقون الوضع، ووضعت أناسا يستحقون الرفعة، وأصبحت السمة الغالبة أن نرى كل إنسان فى غير موضعه بل لا نكاد أن نرى إنسانا فى موضعه الصحيح من هذا الهرم الوظيفى المغشوش. ولذلك فالتعويل على معرفة القيمة الحقيقية للإنسان من خلال الحسب والمال أصبحت لاغية تماما فى عصر اختلطت فيه موازين الكسب والتوظيف، ومع ذلك لن نعدم أيضا التقييم الحقيقى للرجال الذين يلتزمون بالعفاف وطهارة اليد.

وليس اشتراط الغنى بالنسبة للمرأة مطلوبا على النحو الذى يطالب به الرجل وخاصة فى المجتمعات التى يستطيع الرجال أن يكسبوا ما يكفيهم بسهولة ويسر، ولكن فى المجتمعات الفقيرة، حيث يصبح عمل المرأة وكسبها ومالها جزءا أساسيا للمعيشة أصبحت المرأة مطالبة بالمشاركة والمساهمة اللازمة فى نفقات العيش.

ولكن المشكلة الحقيقية فى كل ذلك أن المجتمعات التى قطعت شوطا بعيدا وراء الحضارة المادية قد جعلت خروج المرأة للعمل ضرورة حتمية أمام من يريد الزواج وذلك أن نفقات السكن والمعيشة لا يكفى لها راتب الزوج فى المعتاد، وبذلك أصبح الشاب واقعا تحت خيارات أن يستمر بلا زواج سنوات طويلة أو يعيش بما لا يتلاءم مع وضعه الاجتماعى والأخلاقى ويتزوج أو أن يتزوج من امرأة عاملة أو موظفة.

وأما الغنى الوراثى أو السدى حازته المرأة بغير طريق العمل اليومى فهو من المغريات لكثير من الرجال الذين يريدون الثروة السهلة الميسرة.. وقد أخبر النبى ﷺ أن ذلك من أسباب طمع الرجال فى النساء كما قال: [تنكح المرأة لأربع]، وعد من ذلك المال فيجب أن نعلم أيضا أن هذا المال لا يجوز أن يكون مسوغا للزواج بالمرأة إلا إذا كان فى يد امرأة عفيفة كريمة النفس تنفق منه على بيتها ولا تمن بإنفاقها. هذا إذا كان الرجل راغبا فى الزواج بالمرأة الغنية لا لأجل مالها فقط. أما إذا كان لا رغبة له إلا المال فقط وقد عبر إلى هذا المال بطريق الزواج فهذا شأن آخر. وما أظن أن عقد الزواج بهذه النية يكون صحيحا مشروعا، ولعل هذا أشبه بالنصب والاحتيال. وتحتاج المرأة الغنية أيضا التى تريد الزواج إلى أن تترث طويلا فى قبول المتقدم لها حتى تتحقق أنه يريد من الزواج أمورا أخرى غير ثروتها وغناها.

الأخلاق

عرفنا أننا يجب أن نبحث قبل الزواج عن (المعدن) النقى للإنسان وهذا المعدن صناعة إلهية ليست كسببية كما جاء في الحديث الصحيح أن الرسول ﷺ قال لأشجَّ عبد القيس: [إن فيك لخصلتين يحبهما الله ورسوله الحلم والأناة] قال: يا رسول الله خصلتان جبلت عليهما أم تخلقت بهما؟ قال ﷺ: [بل جبلت عليهما..] الحديث. وهذا يعنى أن هذا الصحابي قد خلق حليماً متأنياً قبل أن يكون مسلماً وهذه المعادن البشرية تتفاوت نقاوة وجودة. وعرفنا أن المقصود بالدين حقيقة الدين لا ظاهره فقط والدين عاصم من الظلم والانحراف ومقيم للزوجين- إن أقامه- على سنن الخير والسعادة والصلاح.

وإذا اجتمعت هاتان الصفتان في رجل أو امرأة صنعت الأعاجيب فنقاوة المعدن إذا صادفت فقه الدين وتشربت أحكامه أخرج هذا ثماراً طيبة من الخلق الكامل والعفة والطهارة والاتزان والصدق والوفاء والتفانى في خدمة الآخرين والاعتراف بالجميل. وهذه الصفات كلها صفات لازمة ضرورية في الزوجين لكل زواج ناجح، وذلك أن الشذوذ والانحراف أو التقلب والتذبذب أو الجحود ونكران الجميل أو الكذب أو التعالي صفات تكفى واحدة منها لهدم السعادة الزوجية ومورثة للشقاء والهموم ونحن نكشف عن طبيعة معدن الإنسان (رجلاً كان أو امرأة) وطبيعة دينه بمعرفة هذه الأخلاق؛ فالأخلاق الطيبة هي نتاج طيب للمعدن الطيب

والدين الصحيح السليم، وأما الأخلاق الخبيثة فهي أيضا نتاج خبيث للمعدن الخبيث والدين الكاذب أو الدين الباطل.

ولهذا قال تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [سورة النور - الآية ٣]. فعلى تفسير النكاح هنا بالزواج يكون المعنى لا يرغب فى الزواج ممن اشتهرت بالزنا إلا مثلها فى هذا الخلق الذميم أو مشرك لا يقيم وزنا للأخلاق، وكذلك العكس لا ترغب المرأة فى الزواج من رجل اشتهر بالفسق والفجور إلا أن تكون على شاكلته أو تكون مشركة لا دين يردعها عن مثل هذا النكاح. وأعم من هذه الآية قوله تعالى: ﴿الْخَيْثُوثُ لِلْخَيْثِثِينَ وَالْخَيْثُوثُ لِلطَّيِّبَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [سورة النور - الآية ٢٦]. والآية على تفسير الطيبات والخبيثات بالزوجات، وعلى تفسير الطيبين والخبيثين بالأزواج، والخبيث والطيبة هنا أوصاف للأخلاق الذميمة والطيبة وهذه الأخلاق كما أسلفنا القول ثمار للمعدن والدين.

الجمال

الجمال هو الصفة التى يبحث عنها كل من الرجل والمرأة عند الآخر. وهذه الصفة الظاهرية لها أثر عجيب فى دوام العشرة وبقاء الألفة وعلى الرغم من أن الإنسان من حيث هو إنسان مخلوق فى أحسن تقويم فإن

التفاضل بين البشر في هذه الصفة متفاوت لدرجة كبيرة جدا. ومع أن الناس أيضاً يتفقون على خطوط رئيسية للجمال إلا إنهم يختلفون أيضاً في الحكم على تفصيلاته وتفريعاته ولذلك قال رسول الله ﷺ: [إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل]. وترك النبي ﷺ مسألة ما يدعو الرجل إلى الزواج من امرأة إلى الشخص.

ولقد شدد النبي في هذه الناحية؛ أعنى اشتراط الجمال أو على الأقل اشتراط القبول لشكل المرأة ووجهها فقد جاء في الحديث الصحيح أن المغيرة بن شعبه رضى الله عنه خطب امرأة من الأنصار فقال له النبي ﷺ: [هل نظرت إليها؟] قال: لا. قال ﷺ: [اذهب فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما]. وهذا أمر يقتضى الوجوب فى الحديث الآخر إذا خطب أحدكم امرأة فلينظر إليها ومعلوم أن النظر هنا بحث عن الجمال والشكل. وليس عيباً ولا منافياً للدين والخلق والإحسان أن يرغب رجل عن زواج امرأة لأنها دميمة فقد جاءت امرأة إلى النبي ﷺ وقالت: إني أهب لك نفسى فرفع إليها نظره ثم ألقاه إلى الأرض وسكت ورغب النبي عن نكاحها لأنها لم تكن جميلة.. حتى إنه قام صحابى بجوار النبي ﷺ فقال له: يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها.. فزوجه النبي ﷺ إياها على أن يعلمها سورا من القرآن

وكذلك ليس منافياً للدين والإحسان والخلق الكامل أن يشاهد رجل امرأة جميلة فيرغب فى الزواج منها لذلك، وقد فعل هذا سيد البشر

صلوات الله وسلامه عليه فما تزوج جويرية بنت الحارث رضى الله عنها إلا لملاحظتها وجمالها بعد أن رآها فى السبى وكان زواجه منها خيرا عميما على أهلها جميعاً. وما يريده الرجل فى المرأة تريده أيضا المرأة فى الرجل وإن كانت المرأة بوجه عام مطلوبة لا طالبة إلا إنها أيضا تنتظر أن يتقدم إليها الوسيم الجميل ولا ينافى الخلق الطيب والاستقامة للمرأة المسلمة أن ترفض رجلا ليس بجميل وإن كان على دين وخلق، وقد فرق رسول الله ﷺ بين قيس بن شماس وزوجته لأنها كرهته لدمامته، وكذلك لا ينافى تقواها ودينها أن تطلب وترجو أن يتقدم إليها الوسيم الجميل. وهذا الذى قدمنا بأدلتنا نسوقه للذين يظنون أن الدين لا يقيم اعتبارا لهذه القضية التى يظنونها من نتاج الفكر المادى وأهل الشهوات والدنيا. وهذا الفهم فهم خاطئ سخي لأحكام الدين فى هذه القضية.

ومع ذلك يجب علينا أن نضع قضية الجمال مكانها من حيث مجموع الصفات المثالية التى يبحث عن توفرها فى الزوج الصالح والزوجة الصالحة، فالجمال حقاً شكل وظاهر ومع ذلك فهو مراد ومطلوب ومحبوب ومرغوب دينا وطبعاً وإن كان الجمال فى ذاته صفة وهبية من الخالق سبحانه وتعالى ولا كسب للإنسان غالباً فيه ولكننا أيضا شرعا ودينا فى حرية وإباحة للتخير والمفاضلة وهذا من رحمة الله وتوفيقه. ولكن المنهى عنه شرعا أن يغلب هذا الظاهر على الجوهر

الأساسى للإنسان من الأصل والدين. بل يجب علينا أن نضع الجمال فى المستوى والحد اللائق به والمتناسب مع الصفات العامة التى يجب علينا مراعاتها فى اختيار شريك الحياة.

البكارة

البكارة من (الصفات) المحببة فى الزواج لدى الرجل والمرأة (يقال رجل بكر وامرأة بكر أى لم يسبق لهما زواج). وهذه الحالة نسميها صفة تجاوزا. وقد جاء على لسان الرسول ﷺ الحض على زواج البكر كما فى حديث جابر فى الصحيحين أن الرسول ﷺ سأله ماذا تزوجت قال: ثيبا يا رسول الله (والثيب هى المرأة التى سبق لها زواج) فقال له الرسول ﷺ: [هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك].

وفى الحديث تعليل لزواج البكر بأنه للملاعبة والسبب أن البكر التى لم يسبق لها زواج تتفتح طاقاتها النفسية والعاطفية والجسدية على لقائها الأول مع الرجل سواء كان لقاء شرعيا أم سفاحا، وشتان بين ما يخلقه لقاء النكاح ولقاء السفاح. فلقاء النكاح يورث الحب والألفة والتراحم ولقاء السفاح يورث البغضاء والندم والشعور بالإثم والألم من مواجهة المستقبل ويعرض المرأة إلى الاستذلال سواء تزوجت برجل آخر أم تزوجت بمن واقعها سفاحا. وقد كان فعل الرب حازما مع المرأة إذ جعل غشاء البكارة خاتما ودليلا على الطهارة والعفة وذلك أن رحم المرأة هو مستقر الولد.

المهم أن البكارة شىء محبب وصفة من الصفات التى يحرص عليها اللهم إلا إذا كانت هناك مصالح فى الزواج ترجح صفة أخرى كما أقر رسول الله جابرا الذى تزوج ثيبا عندما قال: إن أبى قتل شهيدا فى أحد وترك تسع بنات فلم أرد أن أضيف إليهن واحدة مثلهن وإنما أحببت أن أتزوج ثيبا تقوم عليهن وتمشطهن. فقال له الرسول ﷺ: [فنعلم إذن]. والشاهد أن المرأة البكر أحظى لدى زوج يريد امرأة تبحث عن كنف ومرشد ورجل قوام عليها وهذه الحاجة الفطرية فى المرأة عموما ولكنها فى البكر أشد.

ويبدو أن هذه القضية عكسية تماما فى الرجل البكر فهو أشد مراسا وأقسى طباعا فى معاملة زوجته وإن كان أحلى عشرة وأبهج حياة. وأما الرجل الثيب فإنه أطوع للمرأة وأضعف أمام رغباتها ولكنه مع ذلك أنكد عشرة وخاصة كلما تقدمت به السن وعلاه الشيب ولا يظن ظان أن الضعف والطواعية للمرأة من أسباب سعادتها ولكنه فى الحقيقة من أسباب شقائها وتعاستها. وهذا من قوانين الفطرة الصارمة التى لا تتخلف.

فالواجب علينا إذن أن نضع هذه الصفة (البكارة) فى مكانها الصحيح أيضاً من الصفات المثالية التى ننشدها فى الرجل والمرأة ولتعلم الفتاة أن مستقبل حياتها الزوجية مرهون بالمحافظة على الخاتم الذى وضعه الخالق البارئ. وأن التفريط فى هذا الشىء العزيز الذى لا يرتق هو

بمثابة خسارة لا تعوض. وإذا كان على المرأة أن تبحث عن الرجل البكر أيضاً فيجب أن يكون أيضاً بحيث يصلح مرشداً وهادياً وقواماً ولذلك فزواج الأقران (الذين فى سن واحدة) من أفضل الزواج لأن الأسرة لا ينتظم أمرها إذا كان الزوجان ندين. وقانون الفطرة أن تسعد المرأة فيمن تجد عنده مع الحب والحنان والعطف والرعاية والقوامة والرجولة. فالقوامة والرجولة صفتان أساسيتان لزواج سليم. وكذلك على الذين يتزوجون امرأة ثيباً ألا يتعلقوا بمستقبل وهمى من التطبع والامتع النفسى والجسدى الذى يوجد لدى الأبيكار وأن يعلق أمله فقط بالمنافع الممكنة من هذا الزواج وليس بالمنافع المستحيلة. وكذلك يستحسن أن تنصرف الفتاة عن زواج قرنها ومساويها فى السن ما أمكن إلا أن تكون على استعداد للتنازل أحياناً عن فهمها وعلمها ورأيها مع تحققها أنه صواب حفاظاً على حياتها الزوجية. وأما اللاتي يقدمن للزواج من كبار السن من الرجال فيجب عليهن أيضاً معرفة ما يستطيع الرجل أن يقدمه للمرأة من مال ومناع وتحوه أو من فضائل أخروية كأن تقبل الزواج برجل كبير احتساباً لله لخدمته ورحمة لشيخوخته، وكما يفعل من يتزوج امرأة ليرعى عيالها أو يؤنس وحدتها ووحشتها، فليس الزواج للمنافع المادية الدنيوية فقط. لكنه أيضاً مجال واسع للمنافع الأخروية وطلب الحسنات والثواب والأجر من الله سبحانه وتعالى. والمهم أن الإنسان إذا عرف هدفه وغايته ولم يطالب بالمستحيل استراح وأراح

وإنما إذا تعلق بالأوهام وطالب بالمستحيل وأقدم على الأمور بجهل
عواقبها خاب أملة وضل سعيه.

الشرف والحسب

جاء في الحديث الصحيح أن الحسب أحد الأسباب التي تغرى
الرجال بالزواج من النساء. والحسيبة هي المرأة الشريفة ذات المكانة
والمنزلة، والشرف هنا يعنى العلو والرفعة (ويستعمل الشرف عرفاً
الآن بمعنى العفة وهو استعمال غير سليم) ولا يلزم من وجود الحسب
وجود المال والغنى فالشرف والحسب يعنى الشهرة والرفعة والسيادة
وكان الناس وخاصة فى جاهلية العرب يشتهرون ويبلغون أعظم منازل
الشرف ولا مال لهم وإنما لكرم أصولهم وكريم شمائلهم وأخلاقهم.
فحاتم الطائي مثلاً كان سيداً فى قومه. ولم يكن غنياً، وبنو هاشم كانوا
فى القمة من أقوامهم شرفاً وحسباً ولم يكونوا أغنياء بمعنى الثراء والمال
وكانت العرب تقدر الأخلاق وتعتنى بالأصول القبلية ولا تقيس شرف
الناس إلا بذلك، ولقد تغيرت هذه الموازين فى جاهليتنا الحديثة وأصبح
المال والثراء والمركز الوظيفى هى مقومات الشرف والمكانة وإليها ينسب
الحسب فى الوقت الراهن. وأما العناية بالأصول والقبائل فما زال معمولاً
بها فى البوادي أو القبائل التى تحضرت حديثاً، وكلما أوغل المجتمع
فى التحضر الحديث هدمت هذه الأعراف والتقاليد. وقد ناقشنا فى البند

السابق النظرة الصحيحة للثراء والغنى وما منزلة ذلك فى زواج سعيد مثالى وعليه فالحسب الآن مرتبط بالنظرة إلى المال والمركز الوظيفى.

وأما الأعراف البدوية أو المتحضرة حديثاً فبالرغم من أنها امتداد لأعراف الجاهلية لقديمة إلا أن هناك جوانب من الحق فى هذه الأعراف والتقاليد لا ينبغى أن نساعد على محوها فبعض القبائل فقدت سميتها وباءت بالعار لدى القبائل لما كانت تمارسه من دعارة وسقوط خلقى وانحراف، وكان الامتناع عن الزواج والمصاهرة بهذه الأصول فيها جانب من جوانب الحق، كما أن قبائل (النور والعجر) الطوافة لا يخفى على مطلع الأساليب التى كانت تتكسب بها من الدعارة والعرافة والسرقة ونحو ذلك، وكان وما زال الامتناع عن المصاهرة بهذه الأصول شيئاً مقررأ فى الشريعة.

والإسلام وإن جاء يدعو الناس إلى أن أصلهم واحد وأنه لا فضل لعربى على أعجمى إلا بالتقوى إلا إنه أخبرنا أيضاً بالأمر بالتنافس فى الفضائل والبعد عن الرذائل والتقوى التى جاء الإسلام بالأمر بتحصيلها، لا تحصل إلا إذا رافق الدين طبع نقى، ونفسا صافية وخلق مساعد وعلى كل حال ينبغى أن نضع الأحساب فى موضعها الصحيح فالحسب والشرف بالمعنى الصحيح ينبغى أن يكون هو المعدن الطيب والخلق الكريم والدين وأما الشهرة التى انبتت على شىء آخر فهى بما لا يقيد به فى الحسب والشرف.

والمرأة الحسبية إذا لم يكن لها من الدين والخلق ما يعصمها عن التعالي على زوجها فإن ذلك سيؤدى حتماً إلى النشوز أو التبعية وانهايار دور الرجل فى بيته وكلها أمور مدمرة للحياة الاجتماعية. فالمرأة المتعالية على زوجها (الناشز) لا يمكن أن يوصف زواجها بأنه ناجح أو أنها سعيدة. وكذلك المرأة التى تملك رجلاً قد تخلى عن دوره فى منزله من حيث القوامة والرجولة لا يمكن أن تعيش سعيدة أيضاً وأشقى الرجال من يعيش مع امرأة متعالية عليه وغير راض بذلك وكذلك من يعيش مع امرأة متعالية عليه وهو راضى بذلك.

والرجل الحسيب لا شك أنه أحظى لدى المرأة وأحب إليها من رجل عاطل عن ذلك، ولكن هذا الحسب إذا لم يزينه الخلق الكريم والدين الصحيح فإنه ينقلب إلى إذلال للمرأة وتعالٍ عليها. والنفوس فى تطبعها بطابع الإسلام وتخلقها بأخلاقه ليست سواء ولذلك رأينا كيف رفضت زينب بنت جحش رضى الله عنها الزواج بأسامة وتزوجته كارهة ثم ضايقتة حتى طلقها وما ذلك إلا لنفاستها عليه ونزول مكانته عندها وذلك بالرغم من كونه بكرًا ولم تكن كذلك، وعلى كل حال يجب أن نراعى تلك الموازين كلها الخاصة بالحسب والمنزلة الاجتماعية عندما نقدم على الزواج. والإسلام فيه حل لكل هذه المشكلات ولكن نعيد القول ثانية: ليست كل النفوس سواء فى التزامها بآداب الإسلام وأخلاقه، ونحن نتعامل مع البشر وللبشر قصورهم بآداب الإسلام وأخلاقه،

وعجزهم وضعفهم وتقاليدهم وأعرافهم، وبالرغم من أن الدين يجب أن يصلح كل هذه الأمور إلا أننا لا نستطيع أن ننفي الدين عن رجل يسرت له امرأة متدينة سالحة ولكنها دميمة فقيرة لا حسب لها فأبى الزواج منها. وكذلك لا نستطيع أن ننفي الدين عن امرأة تقدم لها رجل مسلم صالح ولكنه دميم فقير لا حسب له فقالت لا أستطيع الزواج منه. ولذلك وضعنا كل هذه الاعتبارات والصفات التي أسميناها (مثالية) في الرجل والمرأة ليعلم إخواننا الشباب كيف يختارون لأنفسهم ومتى يقبلون ومتى يرفضون.

التراضى

عقد الزواج اختياري ولا يجوز فيه الإكراه بوجه من الوجوه وذلك أنه يتعلق بحياة الزوجين (الرجل والمرأة) ومستقبلهما وأولادهما ولذلك فلا يجوز أن يدخل طرف من طرفى العقد مكرهاً. أما بالنسبة للرجل فهذا مما لا خلاف فيه. وأما بالنسبة للمرأة فالأصل فى ذلك قول النبى ﷺ: [الثيب أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن فى نفسها وإذنها صماتها]. رواه الجماعة إلا البخارى عن ابن عباس. وفى رواية لأبى هريرة: [لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن]. قالوا: يا رسول الله، وكيف إذن؟ قال ﷺ: [أن تسكت] رواه الجماعة. عن عائشة قالت يا رسول الله: تستأمر النساء فى أبضاعهن، قال ﷺ:

[نعم]، قلت: إن البكر تستأذن وتستحى. قال: [إذنها صماتها]. (رواه البخارى ومسلم).

هذه الأدلة جميعها نص فى أنه لا سبيل على المرأة بإجبار فى النكاح ثيباً كانت أو بكرأ وأن الفرق بينهما إنما هو الفرق فى صورة الإذن فالثيب- عادة- لا تستحى من الكلام فى الزواج، ولذلك فهى تخطب إلى نفسها أو ترضى وتأمروا وليها بولاية عقد نكاحها ولذلك قال ﷺ: [تستأمر] أى يطلب أمرها. وأما البكر فالغالب عليها الحياء ولذلك تخطب من وليها والولى يستأذنها فإن أذنت بمقال أو بسكوت يدل على الرضا تزوجت وإلا فلا.

ولقد خالف فى هذا الحكم بعض الأئمة والفقهاء مستدلين بزواج النبى ﷺ، بعائشة وهى ابنة ست أو تسع سنين حسب الروايات، ولا تعى مثل هذا الإذن، ولا دليل فى ذلك لاختصاص النبى ﷺ فى الزواج بخصوصيات كثيرة كالزيادة على أربع، والزواج بغير ولى وشهود من أى امرأة تهب نفسها له لقوله تعالى: ﴿وَأَمْرٌ مِّنْ ذُنُوبِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأحزاب الآية ٥٠].

وهذه جميعها أدلة صحيحة واضحة على أنه لا يجوز الإجبار مطلقاً وخاصة مع اليتيمة التى قال الله فى شأنها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنًا وَتِلْكَتَّ وَرُبِعًا﴾ [سورة النساء- الآية ٣]. أى إن خفتم ألا تعدلوا عند زواج اليتيمة فى المهر

وغيره فاتركوها إلى غيرها. وهذا حتى تنصف المرأة وتوضع حيث تريد لا حيث يشاء من يتولى أمرها ويتسلم ولايتها.

الكفاءة

الكفاءة بين الزوجين شرط لصحة الزواج ومن الكفاءة أمور اعتمدها الشارع وجعلها أساساً، وأمور أخرى أهدرها الشارع، وأمور حسننها وأرشد إليها. فمن الأمور التي جعلها الشارع شرطاً في الكفاءة اتفاق الدين بين الرجل والمرأة وذلك أن الدين هو المعيار الأساسي الذي يقدم به البشر في ميزان الله سبحانه وتعالى ولذلك كان النظر الأول في الكفاءة إليه وكان الشرك مانعاً إذا وجد في أحد الزوجين كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُنكِهُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِهُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾ [سورة البقرة - الآية ٢٢١]

إلا أن الله سبحانه وتعالى أباح نكاح الرجل المسلم بالكتابية يهودية كانت أم نصرانية كما قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا ءَاتَيْنَهُنَّ أَجْرَهُنَّ﴾ [سورة المائدة - الآية ٥].

فعلم بهذا النص المتأخر عن آية البقرة السابقة أن الكتابية مستثناة من جملة المشركين شريطة أن تكون عفيفة (محصنة) كما قدمنا والحكمة من هذا هو استمالة أهل الديانتين للدخول في الإسلام، وقد كان لها أكبر الأثر في دخول شعوب الشام ومصر في الإسلام وذلك بزواج العرب المسلمين من نسائهم ونشأة أولادهم على الإسلام.. وليس هذا مجال تفصيل هذا الحكم وآثاره. والمهم أنه حكم ثابت بالكتاب والسنة وباق إلى يوم القيامة مع وجوب معرفة محاذيره، وهى ألا يتحول الأبناء إلى دين الأم بسبب ضعف شخصية الزوج أو سكنه فى غير بلاد المسلمين وقد أصيب المسلمون من جراء هذا بشر مستطير، ومن الأمور التى اعتبرها الشارع أيضاً فى الكفاءة الحرية.

فالعبد لا يتزوج إلا أمة مثله، وكذلك الحر لا يتزوج إلا حرة. ولكن الله أباح زواج الأمة المسلمة وهذا شرط بالحر المسلم إذا خشى العنت على نفسه ولم يستطع الزواج بمسلمة حرة. قال تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَيِّئَتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَيْمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفُوحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ﴾ [سورة النساء الآية ٢٥]. ثم قال تعالى فى آخر هذه الآية: ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ [سورة النساء - الآية ٢٥].

وأما الأمور التي أهدرها الشارع في الكفاءة فهي المال واللون والجنس
والقبيلة والمنزلة الاجتماعية فكل هذه الاعتبارات مهدرة، ولا تخدم
عقد الزواج ..